

© Centre Arabe pour l'Éducation au Droit International Humanitaire et aux Droits Humains. La présente traduction a été effectuée par le Centre Arabe pour l'Éducation au Droit International Humanitaire et aux Droits Humains (<http://www.acihl.org>) et ne lie pas la Cour européenne des droits de l'homme. Pour plus de renseignements veuillez lire l'indication de copyright/droits d'auteur à la fin du présent document.

موستكام ضد بلجيكا، 18 شباط/فبراير 1991، سلسلة أ، رقم 193.
Moustaquim c. Belgique, 18 février 1991, série A, N° 193

المادة 8
الطرد

إجراء طرد الأجنبي الذي قدم إلى الدولة في سن مبكرة وفصله عن أقاربه: انتهاك.

[هذا الملخص مستخرج من المجلة الرسمية للمحكمة (السلسلة أ أو مجلة الأحكام والقرارات)، وبالنتيجة، يمكن أن توجد بعض الفوارق في التنسيق والهيكل مقارنة بملخص نشرة المعلومات للاجتهاد القضائي للمحكمة].

أولاً: هل فقدت القضية جوهرها؟

لا. مرسوم ملكي أوقف مؤقتاً، لمدة تجريبية قدرها (2) سنتين، قرار الطرد، ولكنه لم يحو كل النتائج التي عانى منها المدعي لأكثر من خمس سنوات.

1- المادة 8 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان.

أ) الفقرة 1

المدعي يعيش في دولة الإقامة مع والديه وإخوته وأخواته، ولم ينقطع عنهم أبداً - تم طرده بعيداً عنهم، وحاول البقاء على تواصل معهم بالمراسلة - هناك انتهاك من السلطة العامة للحق في احترام الحياة العائلية.

ب) الفقرة 2

1. "التي يقرها القانون".

الأساس القانوني للتدخل: الإقامة دون منازع في إطار أحكام التشريع الوطني.

2. هدف مشروع.

لأجل الدفاع عن النظام العام.

3. "ضرورة"، "في مجتمع ديمقراطي".

إن المحكمة لا تقلل من هاجس الدول المتعاقدة في الحفاظ على النظام العام، خصوصاً في ممارستها لحقها في الرقابة، بموجب مبادئ القانون الدولي الراسخة في هذا الشأن ودون الإخلال بالتزاماتها التعاهدية المتعلقة بدخول وإقامة الأجانب وإبعاد غير الوطنيين.

الأفعال المنسوبة إلى المدعي: تعود كلها إلى مرحلة المراهقة؛ البعض منها فقط، وفي فترة قصيرة نسبية، أحييت إلى محكمة الجنح؛ هناك مدة طويلة بين آخر الجرائم المرتكبة وقرار الترحيل.

في أثناء الترحيل، كل أقارب المعني كانوا يقيمون في البلد المضيف (بلجيكا). أكبر الأطفال في عائلته اكتسب الجنسية البلجيكية، والثلاثة الصغار ولدوا في بلجيكا - و المدعي نفسه قدم إلى بلجيكا وهو في سن جد مبكرة، عاش فيها مع عائلته لمدة عشرين عاما غير بعيد عنهم، وقد عاد إلى بلده الأصلي مرتين فقط، و تابع تعليمه كله باللغة الفرنسية، وهكذا، اضطربت حياته العائلية بشكل خطير - عدم التناسب بين الوسيلة المستعملة و الهدف المشروع المنشود.

خلاصة: انتهاك (سبعة أصوات ضد اثنين).

لا وجه للتحقيق فيما إذا كان قرار الطرد ينتهك حق المدعي في احترام حياته الخاصة.

2- المادة 14 من الاتفاقية مقترنة بالمادة 8

وضعية المدعي لا تماثل وضع الأحداث الجانحين (1) الحائزين على الجنسية البلجيكية، لتمتعهم بحق الإقامة في بلدهم الأصلي ولا يمكن طردهم منه؛ (2) الذي هو من مواطني إحدى الدول الأخرى العضوة في الاتحاد الأوروبي، فمعاملتهم التفضيلية لها مبرر موضوعي و معقول، بلجيكا تشكل مع تلك الدول نظام قانوني خاص.

خلاصة: لا وجود لانتهاك (بالإجماع)

3- المواد 3 و 17 من الاتفاقية

الشكاوى لا تتناول أمام المحكمة

خلاصة: لا وجه للفصل فيها (بالإجماع).

4- المادة 50 من الاتفاقية

أ) الأضرار
الأضرار المادية: غياب علاقة السببية بين الانتهاك الذي تمت معانيته من طرف المحكمة والضرر المزعوم.

الأضرار المعنوية: تستحق التعويض.

ب) التكاليف والنفقات.
أمام اللجنة الاستشارية للأجانب ومجلس الدولة: تعويض.

أمام هيئات المعاهدة: تعويض جزئي، بعد خصم المبالغ المستلمة في إطار المساعدة القضائية.

خلاصة: الدولة المدعى عليها ملزمة بتعويض مبلغ محدد للمدعي (سبعة أصوات ضد اثنين).

© Centre Arabe pour l'Éducation au Droit International Humanitaire et aux Droits Humains

La présente traduction a été effectuée par le Centre Arabe pour l'Éducation au Droit International Humanitaire et aux Droits Humains (<http://www.acihl.org>). Elle ne lie pas la Cour européenne des droits de l'homme, et celle-ci décline toute responsabilité quant à sa qualité. Elle peut être téléchargée à partir de HUDOC, la base de jurisprudence de la Cour (<http://hudoc.echr.coe.int>). Elle peut être reproduite à des fins non commerciales, sous réserve que le titre de l'affaire soit cité en entier et s'accompagne de l'indication de copyright ci-dessus ainsi que de la référence au Centre Arabe pour l'Éducation au Droit International Humanitaire et aux Droits Humains. Toute personne souhaitant se servir de tout ou partie de la présente traduction à des fins commerciales est invitée à le signaler à l'adresse suivante : almidani@acihl.org.